رابط المادة على منصة باحث

أحكام النساء

حكم زيارة المرأة للمقابر إذا كانت مضطرة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تقول ما حكم المرأة للقبور اذا كانت مضطرة مع زوجها في السيارة. الحمد لله الاصل ان زيارة المرأة للمقابر لا يجوز - 00:00:00

وهذا امر اظنه متقرر في ذهن السائلة الكريمة وفقها الله ولا يخفى عليها ذلك ففي الحديث عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن زائرات القبور او قال زوارات القبور. اخرجه ابو داوود. وفي السنن من حديث ابن عباس - 00:00:20

ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج. وهما حديثان صحيحان فلا يجوز للمرأة ان تزور القبور ولكن الحالة التي ذكرتها السائلة وفقها الله نقول فيها وبالله التوفيق ان زيارة المرأة للقبر للقبور مع زوجها من باب - 00:00:45

اضطراري وخوفها على نفسها من بقائها في السيارة. ولا يستطيع زوجها تأجيل هذه الزيارة. فهو ملزم بالزيارة في هذا الوقت لا يجد غيره ولا امن على المرأة من بقائها في السيارة. ففي هذه الحالة - 00:01:14

الا ارى في ذلك حرجا لان المتقرر عند العلماء ان الضرورات تبيح المحظورات. وان الضرورات تقدر بقدرها قرروا عند العلماء انه يقال في حالات الضيق والحرج ما لا يقال في حال السعة والاختيار - 00:01:34

والحالة التي تعرض والحالة التي عرضت لك ايتها السائلة انما هي حالة اضطرار. فنحن نمنع المرأة من زيارة في حال السعة والاختيار. واما في حالتك انت من خوفك من بقائك في السيارة وعدم قدرتك. على البقاء - 00:01:57

فيها وزوجك لا يستطيع ان يتأخر عن الزيارة الى موضع اخر الى ايصالك للبيت ففي هذه الحالة لو نزلت معه في المقبرة حتى تنتهي حتى ينهي زيارته هو فلا ارى عليك حرجا في هذه الحالة لانها ظرورة والظرورة يقال فيها ما لا يقال في غيرها - 00:02:17

والله اعلم - 00:02:39